

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٧٩ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ;

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة .١٤م^٢ بقرية لقانة - مركز شبراخيت -

محافظة البحيرة لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ، بالمجان ،

لإقامة محطة رفع صرف صحي بقرية أبو الدهر والمبين حدودها فيما يلى :

الحد البحري : بطول ٢٠ م منكسر ١٢ م + ٨ م ثم شارع عرض ٢ م .

الحد القبلي : بطول ١٨ م شارع عرض ٨ م .

الحد الشرقي : بطول ٢٦,٨٩٠ م شارع عرض ٦ م .

الحد الغربي : بطول ٢٣ م منكسر ١٥ م + ٨ م ثم شارع دائري الناحية .

وذلك وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٠ أغسطس سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب


الجمعة
بموجب حمش لقيمة
٤٠ ليرة لبنانية

كردستان بين عز وفخر العز
لبيه بغير نسيبة

لهم

سـم

لـهم



لـهم انت صـلـوة



لـهم انت صـلـوة



لـهم انت صـلـوة